

سنن ابن ماجه

1879 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معاذ . حدثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت .
فإن . باطل فنكاحها باطل فنكاحها الولي ينكحها لم امرأة أيما (A ا رسول قال - Y
أصابها فلها مهرها بما أصاب منها . فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له) .
[ش (لم ينكحها الولي) أي لم يأذن الولي بنكاحها . (فإن اشتجروا) أي تنازعوا
واختلفوا بحيث أدى ذلك إلى المنع عن النكاح] . K صحيح